

المحرر الوجيز

@ 113 @ .

واختلف في تفسير هذا العهد فقال بعض المتأولين هو الذي أخذه ا [على بني آدم حين استخرجهم من ظهر أبيهم آدم كالذر .

وقال آخرون بل نصب الأدلة على وحدانية ا [بالسموات والأرض وسائر الصنعة هو بمنزلة العهد .

وقال آخرون بل هذا العهد هو الذي أخذه ا [على عباده بواسطة رسله أن يوحدوه وأن لا يعبدوا غيره .

وقال آخرون بل هذا العهد هو الذي أخذه ا [تعالى على أتباع الرسل والكتب المنزلة أن يؤمنوا بمحمد صلى ا [عليه وسلم وأن لا يكتموا أمره .

قال القاضي أبو محمد عبد الحق رضي ا [عنه فالآية على هذا في أهل الكتاب وظاهر ما قبل وبعد أنه في جميع الكفار .

وقال فتادة هذه الآية هي فيمن كان آمن بالنبي صلى ا [عليه وسلم ثم كفر به فنقض العهد .

قال القاضي أبو محمد رحمه ا [لم ينسب الطبري شيئاً من هذه الأقوال وكل عهد جائز بين المسلمين فنقضه لا يحل بهذه الآية والضمير في ! 2 2 ! يحتمل العودة على العهد أو على اسم ا [تعالى وميثاق مفعال من الوثيقة وهي الشد في العقد والربط ونحوه وهو في هذه الآية اسم في موضع المصدر كما قال عمرو بن شميم .

(أكفرا بعد رد الموت عني % وبعد عطائك المائة الرتاعا) + الوافر + .

أراد بعد إعطائك .

وقوله تعالى ! 2 2 ! ما ^ في موضع نصب ب ! 2 2 ! واختلف الشيء الذي أمر بوصله .

فقال فتادة الأرحام عامة في الناس وقال غيره خاصة فيمن آمن بمحمد كان الكفار يقطعون أرحامهم .

وقال جمهور أهل العلم الإشارة في هذه الآية إلى دين ا [وعبادته في الأرض وإقامة شرائعه وحفظ حدوده .

قال القاضي أبو محمد وهذا هو الحق والرحم جزء من هذا و ! 2 2 ! في موضع نصب بدل من ^ ما ^ أو مفعول من أجله .

وقيل ! 2 2 ! في موضع خفض بدل من الضمير في ^ به ^ وهذا متجه .

! 2 ! يعبدون غير ا [ويجورون في الأفعال إذ هي بحسب شهواتهم والخاسر الذي نقص نفسه

حظها من الفلاح والفوز والخسران النقص كان في ميزان أو غيره .
وقوله تعالى ! 2 2 ! لفظه الاستفهام وليس به بل هو تقرير وتوبيخ أي كيف تكفرون بما
ونعمه عليكم وقدرته هذه و ! 2 2 ! في موضع نصب على الحال والعامل فيها ! 2 ! 2
وتقديرها أجاهدين تكفرون أمنكرين تكفرون و ! 2 2 ! مبنية وخصت بالفتح لخفته ومن قال
إن ! 2 2 ! تقرير